

رد الشيخ الحويني على من قال الصيام أمر سيادي من الله لم أمر فيه أي حكمة

أبو إسحاق الحويني

للعبد ان يسلم. لا يقول انا لا افعل حتى افهم. لأن كثيرا من الامور لا يصل اليها عقل الانسان واعتقد ان هذا البني ادم يعني سلفوه في ذلك من المشاهير يعني ابو العلاء المعربي - 00:00:00

ابو العراق المعربي قدما انكر حد السرقة وآ يعني انشد بيتبين آ بسببهما كفره العلماء اندماك وطلبوه وطلبوه دمه ولكن هرب منهم يقول يد بخمس مئين عسجد وديت ما بالها قطعت في ربع دينار؟ - 00:00:17

تناقض ما لنا الا السكوت له وان نعوذ بمولانا من النار. ده يعني زي صاحبنا اللي انت بتشير اليه يقول ان الصيام لا فائدة فيه الا اني امرنا بهذا فسمعنا واطعنا. لا الصيام له فائدة. يعني قال الله عز وجل لعلكم تتقون - 00:00:44 حتى فئات الصيام يعني. نعم كونه لم يفهم سلفه في الاعتراض هو سلفوه كما قلت ابو العلاء المعربي. ابو العلاء المعربي نظر في ادلة الشريعة فوجد ان دية الاصبع الواحد - 00:01:04

عشر من الابل تمام فيقول يد يد بخمس مئين عسجد وديت. يعني لما يكون كل اصبع فيه عشر من الابل مسلا ادي خمسين من الابل في اه اه اليد. طيب هذه اليد - 00:01:20

اللي هي فيها خمسون من الابل لو سرقت ربع دينار فقط تقطع لا تقطع ربع دينار فهو يقول يد بخمس مئين عسجد وديت اي كانت الديمة فيها خمس مئين. تمام؟ خمسمية يعني - 00:01:42

ما بالها قطعت في ربع دينار. اه وهذه اليد اللي هي بخمسين من الابل تقطع في ربع دينار مش في خمسين طب لماذا وهي نفس اليد تمام؟ وبعدين عقب على هذا لانه مش فاهم يعني - 00:02:03

يقول تناقض ما لنا الا السكوت له. احنا نسمع ونتكلم. ده معنى الكلام يعني وان نعوذ بمولانا من الناس. زي كلمة امر سيادي. زي هي اختها واحد بالك لكن ابو العلاء المعاذى كان رجلا شاعرا وكان فصيحا فكان بيعرف يعرب يعني - 00:02:22

واحد بالك بخلاف هؤلاء العجم يعني انا عايز اقول يعني هو قال ايه خلاص عشان ننجو من النار ونعوذ بالله من النار والاعتراض وبتاع هنسلم ونسكت. الكلام ده هو قاله قدما - 00:02:43

العلماء بقى ردوا عليه ردا مفهوما منهم القاضي عبدالوهاب المالكي، رحمة الله عليه عقب على قوله على قول ابي العلاء المعربي قائلا لما كانت امينة كانت ثمينة فلما خانت هانت - 00:02:57

يعني كلام فيه الشفا زي ما بيقولوا يعني لما كانت امينة كانت ثمينة بخمس مئين عسجد وديت فلما خانت وسرقت ربع دينار هانت فقطعت. هو ده الكلام اللي هو يعني يستقيم مع حتى مع العقل. فاحنا بنقول - 00:03:18

يعني اغلب ادلة الشريعة معقولة المعنى بمعنى مفهومة. والعلة منها ظاهرة اما ان تكون العلة مستوره او ان تكون العلة مسبرة ودعني يعني ابين - 00:03:38